رابط المادة على منصة باحث

تيسير العلام

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 291- كتاب القصاص | باب فتح مكة عنوة

عبدالرحمن العجلان

وعلى نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله الحديث الثامن والثلاثون بعد الثلاثمائة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة - 00:00:00

قتلت هذيل رجلا من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله عز وجل قد حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين - 00:00:27

رسوله والمؤمنون والمؤمنين وانها لم تحل لاحد كان قبلي ولا تحل لاحد بعدي. وانما احلت لي ساعة من نهار وانها ساعتي هذه حرام لا يعبد شجرها ولا يختلى خلاها ولا يعبد شوكها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد - 00:00:45

ومن قتل له قتيل فهو بخير الناظرين فهو بخير النظرين اما ان يقتل اما ان يقتل واما ان يداع فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة وقال يا رسول الله - 00:01:13

اكتبوا لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب لابي شاهد ثم قام العباس فقال يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر - 00:01:33

هذا الحديث حديث عظيم تقدمت اكثر معانيه والفاظه في كتاب الحج واورده المؤلف رحمه الله تعالى هنا في كتاب القصاص من اجل قوله صلى الله عليه وسلم ومن قتل له قتيل فهو بخير مذرين - 00:01:56

اما ان يقتل واما ان يداع هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ورؤي بالفاظ اخرى عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة - 00:02:28

الفتح كان في السنة الثامنة من الهجرة في رمضان وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء في السنة السادسة من الهجرة معتمرا تعسكر عليه الصلاة والسلام بالحديبية وارسل الى قريش - 00:02:55

بانه جاء معتمرا فابوا عليه ان يدخل فارسل اليهم وارسلوا اليه ولم تنجح السفارة في اول الامر ثم جاء اخرهم من قبل قريش سهيل بن عمرو فلما اقبل قال النبي صلى الله عليه وسلم من جاء قالوا سهيل بن عمرو - 00:03:27

قال سهل امركم صلى الله عليه وسلم وكان يحب الفعل ويكره الطيرة والفعل الكلمة الطيبة يسمعها فحصل الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم ومعه المسلمون وبين وبين سهيل بن عمرو نيابة عن كفار قريش - 00:04:01

على ان يرجع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه السنة ولا يعتمر وان يعتمر في السنة السابعة وذكروا بنود الصلح ان من شاء ان توضع الحرب بين النبي صلى الله عليه وسلم كفار قريش عشر سنين - 00:04:33

وان من اراد ان يدخل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من القبائل دخل. ومن اراد ان يدخل في عهد قريش دخل وان من اسلم من مكة وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يرده اليهم - 00:04:52

ومن نقص على عقبيه ممن اسلم في المدينة وعاد الى كفار قريش انه لا يرد الى النبي صلى الله عليه وسلم فكأن الصحابة رضي الله عنهم تأثروا من هذا الصلح - 00:05:13

ورأوا ان فيه غضاضة على المسلمين. وطلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمح لهم بالدخول عليهم عنوة وان يقاتلهم قالوا ولو

لم يبقى منا احد فان نصرنا الله جل وعلا وهو المؤمل فبها ونعمة والا فالشهادة - 00:05:32
نموت في سبيل الله لكن النبي صلى الله عليه وسلم لبعد نظره ابى اليهم ذلك وقبل الصلح ايده الله جل وعلا وسماه الله تبارك وتعالى فتحا مبينا وانزل الله جل وعلا فيه سورة الفتح. انا فتحنا لك فتحا مبينا - 00:05:53
وممن تحمس ظد هذا الصلح عمر رظي الله عنه ولما نزلت هذه السورة ارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقرأها عليه فقال اوفتح يا رسول الله استغرب ان يكون فتح هذا لانه رجعوا ما اعتمروا - 00:06:22
ونحروا هديهم في الحديبية وعادوا الى المدينة تحللوا محصرين منعوا من دخول مكة والله جل وعلا اعلم واحكم وكان سببا للفتح العظيم ومبدأا للفتح والخيرات واتساع رقعة الاسلام وكثرة الداخلين في الدين الاسلامي بهذا الصلح المبارك - 00:06:43
الذي اقره النبي صلى الله عليه وسلم وبين لهم صلى الله عليه وسلم ان بنود الصلح كلها في صف المسلمين. وفي صالح الاسلام والمسلمين والحمد لله. وتم ذلك ولله الحمد - 00:07:07
ومن الاسباب ان من دخل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم دخل من القبائل ومن دخل في عهد وصلح قريش دخل معهم وان لا تعينوا قريش احدا من حلفائها على - 00:07:25
من هم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ ولا يعين النبي صلى الله عليه وسلم احدا من حلفائه ضد من هم من حلفاء قريش وان الفريقان الفريقين ان شاء - 00:07:47
ان يقتتل ما تدخل معهم لا قريش ولا النبي صلى الله عليه وسلم وتقاتلت بكر وخزاعة فاعانت قريش حلفائها على حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم وانتقض عهدهم الذي كان مدته عشر سنوات في اول السنة الثامنة من الهجرة. والحمد لله - 00:08:04
فتجهز النبي صلى الله عليه وسلم لفتح مكة لان عهد قريش انتقض بمعاونتهم على حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخلها صلى الله عليه وسلم فاتحا منصورا اذن الله جل وعلا له بقتال اهلها ان قاتلوا - 00:08:35
وقد عسكر قريبا من مكة وجاءه العباس وكان مسلما مخفئا لاسلامه ثم اه التمس فوجد ابا سفيان فاخذه الى النبي صلى الله عليه وسلم واخذ له العهد واخذ له الامان من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:59
واعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قال له اذهب لقريش. وقل لهم من دخل المسجد الحرام فهو امن. ومن اغلق عليه بابه فهو امن. ومن دخل دار ابي سفيان فهو امن - 00:09:18
ان العباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اجعل لابي سفيان شيئا فانه يحب يعني يحب الفخر فعرف ابو سفيان انه لا قبل له ولا لقريش بقتال النبي صلى الله عليه وسلم فاذعنوا وانقادوا - 00:09:35
وجاءهم ابو سفيان ونادى في قريش من دخل دار ابي سفيان فهو امن. قالوا قاتلك الله وما تغني عنا دارك قال ومن دخل المسجد الحرام فهو امن ومن اغلق عليه بابه فهو امن. ودخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة - 00:09:55
ولم يلق قتالا عليه الصلاة والسلام ثم دخل الكعبة و رمى ما فيها واشار الى ما فيها من الاصنام وكان فيها ثلاث مئة وستون صنما كلها تعبد من دون الله - 00:10:17
داخل جوف الكعبة. فاشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده الكريمة بعصا في يده فتساقطت باذن الله ثم اجتمع اهل مكة حول النبي صلى الله عليه وسلم ووقف فيهم النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا - 00:10:34
وهم لا يدرون ماذا سيصنع بهم النبي صلى الله عليه وسلم؟ لانهم قدموا ما لا يسر قدموا من الامور الفظيعة ما الله به عليم وهم يستحقون ما يستحقون من عقابه صلى الله عليه وسلم لكنه الحليم الكريم. عليه الصلاة والسلام - 00:10:56
فوقف صلى الله عليه وسلم بباب الكعبة خطيبا وقال يا معشر قريش ما تظنون اني فاعل بكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم. يعني انت معروف بالكرم والطيب الان قالوا - 00:11:19
وقال عليه الصلاة والسلام اذهبوا فانتم الطلقاء. اعتقهم صلى الله عليه وسلم كلهم وجاء ما ورد في هذا الحديث قول لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة - 00:11:38

قتلته ذيل رجلا من بني ليث بقتيل لهم بقتيل كان لهم في الجاهلية كانوا في الجاهلية يعظمون القتل في الحرم والحرم معظم والحمد لله في الجاهلية والاسلام الا انه لما خلف خلوف يدعون الاسلام اهانوا حرمة الحرم واستخفوا به - 00:12:00
واذوا عباد الله في الحرم. وهذا جرم شنيع وخطأ فظيع واذاهم في سرقة ما في جيوبهم او اخذ نعالهم او مضايقتهم باي نوع من انواع المظايقة هذا حرم عظيم يستحقون عليه الثواب العقاب العظيم والله جل وعلا يقول ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب - 00:12:28
فكان الحرم معظما في الجاهلية والاسلام. لكنه ذيل لما رأت النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله من حارب واذى ظنوا انها استبيحت وانه يجوز فيها القتل فقتلته ذيل رجلا من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية فاستنكر هذا النبي صلى الله عليه - 00:12:55
وسلم وعظمه لانه معروف عند الجميع تعظيم مكة وقام عليه الصلاة والسلام خطيبا وقال ان الله عز وجل قد حبس عن مكة الفيل مكة محفوظة بحفظ الله من قديم الزمان وفي الجاهلية - 00:13:24
قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم لما ارسل اهل الحبشة مع اهل اليمن تواطؤوا على غزو الكعبة وهدمها ارسلوا ابرهة وهو قائد عظيم ومعه جيش عظيم وفيلة عظيمة. ورجال كثر لقتال اهل مكة وهدم الكعبة شرفها الله - 00:13:49
فلما وصلوا الى قرب مكة كما يروى وادي محسر او ما حوله باتوا ينتظرون ويتطلعون الاخبار ماذا ستعمل قريش؟ وقد جاءوا لهدم شرفهم وشرف ابائهم فجلس ينتظر فجاءه عبدالمطلب وكان رجلا جسيما وسيما هو جد النبي صلى الله عليه وسلم لابيه - 00:14:14
فجاءه فاجله واحترمه لان يظهر عليه مظهر الوقار والاحترام والرجولة والشهامة احترمه ابرهة ووقره فقال عبد المطلب للمترجم ابرهة آآ لما سأله ابرهة ما الذي جاء بك؟ ماذا تريد قال - 00:14:46
لي مئة من الابل اخذها اصحابك ردوها علي فقال امرأة لمترجمه قل له انا اكبرته حينما اقبل الي وظننت انه سيطلب مني شيئا نحو البيت نحو الكعبة فاذا به يطلب شيء من المال طفيف مئة من الابل - 00:15:15
صغر بعيني وحقر وقال عبد المطلب انا رب ابلي وللبيت رب يحميه فحماه الله تبارك وتعالى انا رب ابلي انبلي تهمني والبيت له رب. الله جل وعلا يحميه. وهم في ذاك الوقت على الشرك والجاهلية - 00:15:38
لكنهم يعرفون ان الله جل وعلا يحمي بيته من كيد الكائدين فقال ردوا عليه ابله اعطوه ابله وزيادة انه يظن انه تمكن منهم فلما اراد التوجه الى الكعبة وكان القائد الفيل العظيم حبس منع - 00:16:02
يسوقه الى جهة الكعبة يبرك يسوقه يمينا او شمالا او الى الخلف يسير بسرعة الى جهة الكعبة ما يتقدم ولا خطوة ثم ان الله جل وعلا كما قص علينا في سورة الفيل - 00:16:27
الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل الم يجعل كيدهم في تظليل؟ وارسل عليهم طيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل كان فجعلهم كعصف مأكول الطيور كالعصافير او اصغر منها مع كل طير ثلاثة احجار - 00:16:47
حجران بمخلبيه برجليه حجر بفيه عليه بمنقاره وكل حجر لشخص مع يخرق البيضة التي على رأسه ويدخل جسمه وينفذ الى الفرس الذي تحته الراحلة ويهلك الجميع في مكانهم على عددهم باذن الله تبارك وتعالى. وما احتاج الى جيش ولا الى قتال انما هي بمثابة العصافير - 00:17:08
بامر الله تعالى فلم يسلم منهم الا واحد لحكمة يريدها الله جل وعلا فهرب الى جهته ويظن انه سلم وانه اه هلك ربعه وهو باقي سالم فذهب واخبر من ارسله وفي بلاده - 00:17:45
فلما وصل الخبر جاءه حجره فاهلكه في مكانه امامهم ليريهم جل وعلا ما فعل باصحابهم وللبيت رب يحميه الله جل وعلا حبس الفيل عن مكة ما اراد ان يدخلها الفيل واصحابه - 00:18:07
اهلكهم جل وعلا قبل وصولهم ان الله عز وجل حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين استدل بهذا العلماء على ان مكة فتحت عنوة. لان التسليط يعني قوة ما قال صلى الله عليه وسلم - 00:18:36

فتحها او وفق اهلها للصلح مع رسوله قال وسلط عليها رسوله والمؤمنين يعني اباحها لهم اباح لهم القتال مع انها محرمة يوم خلق الله السماوات والارض وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانها لم تحل لاحد كان قبلي. يعني منذ القدم ما حلت لاحد - 00:19:00
ولا اباح الله جل وعلا فيها القتال لاهلها من احد وبين النبي صلى الله عليه وسلم الفيل الذي يعرفونه ويدركونه لان بعظ آآ كبارهم ادرك هذا. لان النبي صلى الله عليه وسلم ولد عام الفيل - 00:19:32
وحينما فتح الله جل وعلا لرسوله صلى الله عليه وسلم مكة في السنة الثامنة من الهجرة مع ثلاث وخمسين كان عمر النبي صلى الله عليه وسلم حين هاجر الى المدينة كان كبرائهم ادركوا عام الفيل - 00:19:57
وانها لن تحل لاحد كان قبلي. ولا تحل لاحد بعدي. لا يحل فيها القتال ولا يحل فيها القتل والتعدي حتى لو كان المرء مطلوبا للقتال فلا يقتل في مكة على تفصيل في هذا انه انقتل في مكة يقتل - 00:20:18
وان كان قتله في غير مكة يضيق عليه وحتى يخرج ويقتص منه ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار تحليلها ساعة باذن الله تبارك وتعالى اباحها لرسوله صلى الله عليه وسلم هذه الساعة وعادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامر - 00:20:44
امس وانها ساعتي هذه وورد في حديث واعادته وحرمتها اليوم كحرمتها بالامس. والخطبة هذه والله اعلم انها في اليوم الثاني من ايام الفتح وبالامس يعني قبل يوم الفتح لان كلمة امس اذا نكرت تعرفت واذا عرفت تنكرت - 00:21:09
اذا قيل امس فمعناه الذي قبل اليوم معرفة واذا قيل بالامس فمعناه الذي قبل وهو مجهول قدم او تأخر وانها ساعتي هذه حرام يعني محرم القتال فيها لا يعبد شجرها. لا يعبد يعني لا يقطع - 00:21:37
شجرها الشجر له حومة والطير له حرمة والوحش له حرمة. والشوك له حرمة. والحشيش العشب في الارض له حرمة. فما بالك حرمة العبد المسلم المصلي لا يعبد شجرها ولا يختلى خلاها الخلا هو الحشيش العشب الذي ينبت في الارض - 00:22:06
ولا يعرض شوكها الشوك لا يقطع وانما يثنى يمينا وشمال ولا يتعرض له. لحرمة مكة ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد اللقطة في سائر البقاع تعرفها سنة فان جاء صاحبها اعطيتها اياه والا ملكتها - 00:22:34
اذا عرفتها سنة التعريف الشرعي ولم يأتي صاحبها فاعرف عفاصها وعلاماتها وانفقها على نفسك فان جاء صاحبها بعد هذا وعرفها فاعطها اياه والا فهي حلال لك. سوى لقطة مكة فانها لا تحل - 00:23:05
ولهذا يحسن بالمرء اذا وجد او نظر اللقطة ان يتركها ولا يتناولها لا دراهم ولا غيرها ولا امتعة يتركها مكانها لانه لن يتخلص من تعريفها والتعريف لازم سنة وتعرفها في مجامع الناس وتنادي عليها لم؟ تشغل نفسك اتركها في مكانها - 00:23:26
اريح لك ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد ما يحل ان تلتقط الساقطة الا من اراد انشادها ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين. هذا الشاهد عندنا من الحديث قتل له قتيل يعني عمد عدوان - 00:23:54
بخلاف الخطأ فالخطأ ليس فيه قصاص الخطأ فيه الدية وان كان شبه عمد ففيه الدية مغلظة وان كان خطأ ففيه الدية مخففة وان كان عمد فالمرء مخير بين القصاص وبين الدية وبين العفو مجانا - 00:24:25
على خلاف بين العلماء رحمهم الله في هذا ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يقتل اي يقتل القاتل يعني ولي القتيل هو المخير اما ان يقتل واما ان يدعى يعني تدفع له الدية - 00:24:55
يدعى الميت تدفع له دية المقتول وبهذه الفقرة اختلف العلماء رحمهم الله منهم من قال الولي الذنب بالخيار بين القصاص او الدية ومن العلماء رحمهم الله من قال له القصاص - 00:25:17
وليس له الدية الا برضى القاتل فان رضي القاتل التنازل للدية والا لم يرظى فليس له الا القصاص او العفو مجانا. على خلاف بين العلماء رحمهم الله فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة يعرف بهذه الكنية - 00:25:42
وقال يا رسول الله اكتبوا لي يعني اكتبوا لي هذه الخطبة لانه من اهل اليمن وسيذهب الى اليمن ليبلغ وقال اكتبوه لي ودل على انه يستحب للانسان اذا سمع شيئا يسره من العلم ان يكتبه او ان يطلب ممن يكتب ان يكتب له ذلك حتى لا ينساه - 00:26:06
اذا تعرض لنسيان او نحو ذلك يستخرج هذه الورقة المكتوبة ويقرأها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة هذا والله

اعلم ناسخ للنهي عن الكتابة غير القرآن. لانه في صدر الاسلام نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابة غير القرآن - 00:26:33
خشية ان يلتبس الحديث بالقرآن ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الحديث ثم انه رخص في هذا والله اعلم بانه كما قال ابو هريرة رضي الله عنه ما كان احد من الصحابة اكثر مني اخذا من حديث النبي صلى الله عليه - 00:27:03
وسلم سوى ما كان من عبد الله بن عمرو من العاصي فانه يكتب ولا اكتب يقول عبد الله بن عمرو اخذ اكثر مني او مثلي لانه يسمع ويكتب وانا اسمع واحفظ - 00:27:27
اللي يكتب يحفظ اكثر ولا يتطرق الى حفظه هذا كتابته نسيان ثم قام العباس الذي هو عم النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله الا الادخر لانهم كانوا كانوا يحرمون القتل فيها. واما الشوك والطير ونحو ذلك فلا - 00:27:44
النبي صلى الله عليه وسلم حرم عليهم اه عض قطع الشجر وقطع الشوك واخذ الحشيش وما الى ذلك من الاشجار والمراد ما نبت بامر الله تبارك وتعالى يعني بدون فعل ادمي - 00:28:11
اما ما زرعه الادمي فله ان يقطعه ويأخذه. مثل الشجر الذي يغرسها المرء في بيته من نخل او شجر او غيرها له يقطعها له ان ينقلها من مكان الى مكان له ان يعضد شوكها. انما الشجر الذي نبت بدون فعل ادمي - 00:28:28
ثم قام العباس وقال يا رسول الله الا الادخر قال ادخل يا رسول الله نحن في حاجة اليه يحتاجه الحداد الصناع يوقدون فيه النار ونحتاجه في بيوتنا الخشب يكون يوضع في البيوت ويوضع فوق الخشب ثم يوضع فوقه الطين - 00:28:50
لتسقيف البيوت ونحتاجه في بعض الروايات لقبورنا القبور اذا صف فيها اللبن القبور اللحد يوضع الاذخر في فتحات بين آآ اللبن وبين الحصى التي آآ حجب بها اللحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحال الا الاذخر. والاذخر معروف نبت خفيف طيب الرائحة - 00:29:15
هذا يؤخذ ويستفاد منه واما ما عداه فلا فمثلا الحشيش النبات ما يحشه الانسان لكن البهائم ترعى منه البهائم ترعى منه. لكن الانسان يخرج الى آآ ارض الحرم فيأخذ من حشيشها لا - 00:29:50
ما يقطع والبهائم تأكل من وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر. فدل على ان الاستثناء اذا اتصل بالكلام فانه يأخذ حكمه فيكون آآ ثابت استثناؤه الغريب هذيل بضم الهاء بعدها ذال مفتوحة - 00:30:09
ثم ياء فلام قبيلة مبارية مشهورة لا تزال مساكنها بالقرب من مكة بالثاء المثلثة قبيلة مشهورة تنسب الى ليث ابن بكر ابن كنانة من قبائل مضر. كلاهما هذيل وليس من قبائل مضر - 00:30:40
يعني بني عم من قبيلة من قبيلة مظر وهم فروع منها. نعم لا يعبد شجرها بضم الياء التحتية وسكون وسكون العين المهملة وفتح الضاد المعجمة اخره دال وفتح التاء واللام الماء واللام - 00:31:03
المقصورة وهو الرطب من الرطب من الحشيش. اي لا يجز ولا يقطع وهو الرط من الحشيش يعني ان ثابت في الارض اما اذا يبس وذرته الريح فممكن يؤخذ يستفاد منه - 00:31:25
لكن ما دام ثابت في الارض رطب فلا يختلى لا يحش لمنشد اسم فاعل من انشد وهو المعرف على اللقطة. المعرف يعني ما يأخذها الا من يريد ان يعرفها. نعم - 00:31:41
بخير النظرين اخذ الدية او القصاص يعني له الخيار. نعم ان يودي بسكون الواو ان يعطى القاتل يعطي القاتل او اولياؤه الدية لاولياء المقتول. الخيار اولياء مقتول يطلب القصاص او يطلب الدية - 00:31:59
ابو شاهن بالشين المعجمة بعدها الف فهاء بالوقف والدرج ولا يقال بالتاء والدرج ابو شاة يعني هذا لفظه ابو شاة سواء وقفت عليها او مشيت بعدها يعني قرأت التي بعدها فما يقال ابو - 00:32:19
بالتاء لا. وانما هي بالهاء وقفا ودرجا الاذخر بكسر الهمزة وبعدها ذال فخاء معجمتان ثم راء نبت معروف طيب الرائحة دقيق الاصل صغير الشجر بكسر الهمزة وبعدها ذال فخاء معجمتان. المعجمة المنقوتة - 00:32:40
يعني ذال ليست دال وخاء ليست حاء المعجمة يعني المنقوتة. الاذخر وليست الادخر الادحر لا. نعم ما يؤخذ من الحديث تقدمت اكثر

معاني هذا الحديث في كتاب الحج. ونجملها هنا مفصلين الفوائد الزوائد - 00:33:07
اولا فيه دليل على ان مكة فتحت عنوة اذ حبس الله عنها الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنون والمؤمنين قال النووي في شرح مسلم من خصائص الحرم الا يحارب اهله فان بغوا على اهل العدل فقد قال بعض العلماء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم - 00:33:34
حتى يرجعوا الى الطاعة ويدخل في احكام العدل وقال الجمهور يقاتلون على بغيهم اذا لم يكن ردهم عن البغي الا بالقتال لان قتال البغاة من حقوق الله التي لا يجوز اضاعتها اضاعتها - 00:33:57
فحفظها في الحرم اولى من اضاعتها ثانيا الاستدلال في انها فتحت عنوة بان الله حبس حبس الله عنها الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم قارن بين هذين. الفيل لما جاء لقتال اهلها حبسه الله جل وعلا - 00:34:15
وجاء النبي صلى الله عليه وسلم لقتال اهلها بتسليط من الله. الله جل وعلا سلطه على قتال اهلها في تلك الساعة التي احلها له عليه الصلاة والسلام ثانيا ان مكة محرمة لم تحل لاحد وانها لا تزال ولن تزال محرمة - 00:34:41
فلا يعبد شجرها وشوكها ولا يقطع او يجز خلاها ففي هذا بيان شرفها وحرمتها عند الله تعالى. وذلك من يوم ان خلق الله السماوات والارض وقد اختلف العلماء رحمهم الله هل التحريم من يوم ان خلق الله السماوات والارض ام ان ابراهيم عليه السلام حرمها - 00:35:09
فجمع بعض العلماء بين هذا وهذا لانه ورد ان ابراهيم حرم مكة ان الله جل وعلا حرمها يوم خلق السماوات والارض. ثم نسي هذا التحريم ثم احياه ابراهيم على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام - 00:35:33
ثالثا استثني من ذلك ما انبته الادمي وما وجد مقطوعا ورأي البهائم والكمأة والاذخر فهذه مباحة والكمعة كذلك لانها ليست من نوع الشجر ولا يبقى لها اصل وان اخذت يستفيد منها وان لم تؤخذ فذهبت هدر بدون فائدة - 00:35:54
رابعا ان نقطة الحرم لا لا تحل الا لمن اراد التعريف عليها حتى يجدها صاحبها فاذا ايس من صاحبها تصدق بها عنه بنية تعويضه عنها اذا جاء يطلبها. من اخذها ولم يجد صاحبها - 00:36:20
وايس من وجود صاحبها فله ان يتصدق بها. بنية تعويضه ان جاء. يعني لو جاء بعدما يتصدق بها يخبره يقول بحثت عنك فلم اجدك وتصدقت بها فان رضيت والا اعطيتك قيمتها - 00:36:39
فلذا الاحسن للانسان الا يأخذها انظر اليها واتركها. لعل وفي بقايا في مكانها اقرب لان يجدها صاحبها لانه ربما سقطت من صاحبها الان ثم مشى قليلا وعاد فان كنت اخذتها انت او احد غيرك ذهبت على صاحبها - 00:37:01
وان بقيت مكانها عاد صاحبها ووجدها. لو تقيد الناس بهذا لما ضاعت لقطه خامسا كتابة العلم ففيها حفظه وتقييده عن الضياء عن الضياع وقد حث الله تعالى عن على الكتابة بقوله علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم - 00:37:24
وعظمها بقوله تعالى نون والقلم وما يسطرون لان الله جل وعلا اقسم بالقلم وقسم الله جل وعلا بشيء من مخلوقاته اظهارا لفظله وتعظيمه ففي الكتابة مصالح الدنيا والاخرة سادسا الدنيا في اه العقود والمواثيق بين الناس والبيوع والتعجير وغير ذلك ومصالح - 00:37:49
حفظ العلم سادسا قوله صلى الله عليه وسلم ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يقتل واما ان يداع فيه دليل على ان يقتل يعني هو يقتل القاتل. او يدعى القاتل المقتول يعني تدفع - 00:38:19
المقتول. نعم فيه دليل على ان لاولياء المقتول وهم ورثته العفو مطلقا وهو افضل لهم والعفو الى الدية وان لهم القصاص والتخيير وهو المشهور من مذهبنا وكان القصاص متحتما في في التوراة - 00:38:43
فخصص الله عن هذه الامة بجواز العفو عن القاتل الى الدية بقوله فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداءه اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة في شريعة موسى على عليه الصلاة والسلام ما فيه الا القصاص وهو حتم - 00:39:06
وخفض الله عن هذه الامة ورحمها واكرمها بان جعل لها الخيار بين ثلاثة امور القصاص او العفو مجان والقصاص عدل والعفو احسان فينبغي ان يوافق ان يوافق موقعه ولذا قال شيخ الاسلام ابن تيمية استيفاء الانسان حقه من الدم عدل والعفو احسان والاحسان هنا

افضل - 00:39:29
لكن هذا الاحسان لا يكون احسانا الا بعد العدل. وهو الا يحصل ضرر. فاذا حصل منه ضرر كان ظلما من العافي اما لنفسه واما لغيره فلا يشرع قال في الانصاف وهذا عين الصواب - 00:40:02
العفو احسان والقصاص عدل لان من طلب القصاص ما ظلم احد. اخذ حقه والعفو عادة انه افضل من العدل لكن بشرط الا يترتب على العدل مضرة اعظم احيانا مثلا يكون الجاني شفاك للدماء - 00:40:21
مؤذي للناس ثم اخذ هذه المرة مثلا واعترف انه قتل عمد عدوان فاذا قلنا لاولياء الدم وطلبنا منهم العفو اعفوا عنه سيستمر في سفكه للدماء وعداءه للناس فمن باب الرحمة في المجتمع - 00:40:51
الا يعفى عنه بل يعدل في حقه فيقتل حتى يراح الناس من شره احيانا يعني الاصل ان العفو افضل من العدل واحيانا يكون العدل فيه رحمة للمجتمع واحسان اليهم واحسان الى القاتل نفسه - 00:41:12
يريح ليستريح المسلمون من شره ويكون الافضل في حقه العدل وقتله ليستراح منه اذا كان مؤذيا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:41:37
يقول السائل والدي لا يصلي واذا نصحته غضب وطردني من البيت هل ابقى معه في البيت ام لا سكناك معه اذا كنت لا تخاف ان تفتن عن دينك فحسن لتستمر معه بالنصيحة - 00:42:19
نستمر معه بالنصيحة والدعوة والترغيب والتخويف واستعن بمن تراه يعينك من امرأة قريبة منه كام او زوجة او اخت او بنت واستعن بمن تراه يعينك من من اخ او عم او خال او امر بالمعروف ناه عن منكر او امام المسجد - 00:42:39
او داع الى الله استعن بمن تراه يعينك ولا تيأس مع الالحاح والتكرير لعل الله ان يهديه. فتكون هدايته على يدك وذلك من اعظم البر الذي تقدمه لابيك ولا تيأس حتى لو غضب ولو ضربك - 00:43:12
ولو شتمك ولو اخرجك لا تيأس. واصبر وصبرك مأجور عليه. والله جل وعلا يقول انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب. ويقول الله جل وعلا ادع الى سبيل ربك حكمة والموعظة الحسنة - 00:43:39
ويقول تعالى وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وقال وصاحبهما في الدنيا معروفا واقتدي بمحاجتي و دعوة ابراهيم عليه الصلاة والسلام لابيه كما - 00:44:02
الله علينا جل وعلا في سورة مريم ولا تيأس وكرر واستمر ولعل الله ان يهديه ان شاء الله يقول يقول السائل هل يجوز الحج عن امرأة ماتت وهي لا تصلي - 00:44:25
اذا كان تاركة للصلاة في الكلية وترك الصلاة بالكلية والعياذ بالله كفر فلا يحج عنها وان كانت تصلي احيانا وتترك احيانا الحج عنها حسن يقول قادمين من سوريا سائقي باصات - 00:44:59
واتينا بنية الحج ولم نحرم حتى دخلنا مكة مكة بدون احرام. فماذا يلزمنا فعله الان القادم الى مكة ثم دخولها بدون احرام لا يخلو من حالين ان كان جاء بنية الحج او العمرة - 00:45:40
يلزمه عند الاحرام ان يرجع الى ميقاته الذي مر به ويحرم منه فان تعذر عليه ذلك احرم من الحل وعليه هدي اما اذا جاء الى مكة بغير نية الحج ولا العمرة - 00:46:03
باي لاي غرض من الاغراض عمل او زيارة او تجارة او نحو ذلك فهذا بالحج من مكة ويحرم بالعمرة من الحل ولا شيء عليه يقول جئت من بلادي في رمضان بعمرة - 00:46:26
وبقيت في مكة واتيت بعمرة اخرى من جدة ولم انوي الحج الى الان فهل انوي مفردا او قارنا او متمتع ما دمت احرمت بعمرة من جدة في اشهر الحج فانت حينئذ متمتع ان يسر الله لك وحججت من نفس السنة - 00:47:10
انت متمتع عليك هدي التمتع ان استطعته والا تصوم عشرة ايام ثلاثة ايام في الحج وسبعة ايام اذا رجعت يقول ما حكم لبس الخاتم من حديد؟ اذا كان حرام فكيف بمن يلبس الساعات الحديدية - 00:47:37

وكذلك المسدسات وغيره من الحديد وكيف نعمل بحديث التمس ولو خاتما من حديد التختم بالحديد مكروه على ما يراه كثير من العلماء ليس بحرام وليس بمباح وانما هو مكروه دل على الكراهة قوله صلى الله عليه وسلم انه حلية اهل النار - 00:48:19
ودل على الجواز وعدم الحرمة قوله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي يريد المرأة التمس ولو خاتما من حديد. فدل على جواز لبس خاتم الحديد. لكن انه مع الكراهة والله اعلم - 00:48:51
واما الساعة فلا تقاس عليه. لان الساعة ملبوسة لانها ساعة. وليست لانها حلي. ولم يتحلى بها وانما هي ساعة يقول رجل قرر المرور ان عليه نسبة خمسة وعشرين في المئة من نسبة الخطأ - 00:49:13
في حادث مروري ادى الى وفاة ثلاثة اشخاص. فهل عليه كفارة قتل الخطأ؟ نعم. ما دام ان عليه شيء من نسبة الخطأ فان الكفارة ما تتبعظ. وقد يشترك في الكفارة عشرة واكثر من ذلك - 00:50:07
كل واحد عليه نسبة من من الخطأ فعليه كفارة. فاذا كان مات معه ثلاثة اشخاص او سبب في وفاة ثلاثة اشخاص فعليه ثلاث كفارات عتق ثلاث رقاب فان لم يستطع صام لكل رقبة شهرين - 00:50:25
والشهران ما يفصل بينهما واما بين شهرين وشهرين فله الفصل يعني ممكن ان يصوم شهرين ثم يفصل اياما ثم يصوم شهرين. فان وجد الرقبة فهي الواجبة ولا يجوز الصيام لمن يستطيع العتق - 00:50:49
امرأة جاءت مع رفقتها ولكن عليها العادة الشعرية فهي حائض وهي تخشى ان رفقتها يذهبون فماذا تعمل اذا قرب وقت سفرها وهي لم تغتسل فتعرض امرها على طالب علم يجد لها الحل ان شاء الله - 00:51:16
واما ما داموا مقيمين بمكة فتنتظر لعلها ينقطع حيظها وتغتسل قبل سفر رفقتها يقول السائل امرأة تملك منزلين وتزوجت برجل ميسور الحال وليس عندها اولاد. ومؤخرا كتبت المنزلين لاخويها بدون مشورة زوجها - 00:51:55
فلما وصله الخبر طلقها. السؤال هل عليها شيء المرء من حقه ان يتصرف في ماله في حال صحته فيما اباح الله له اذا اوقفه لوجه الله او اعطاه من يريد اعطاءه اياه - 00:53:01
بشرط الا يقصد بهذا حرمان الوارث فان قصد حرمان الوارث فانه لا يجوز له لانه يعترض على قسمة الله. اما اذا لم يقصد هذا واراد التقرب الى الله جل وعلا بكل ما له او اراد مضرة من احسن اليه او من له حق عليه - 00:53:24
ونحو ذلك فلا بأس عليه. واما في حال المرظ فلا ينفذ من ما له الا بمقدار الثلث فقط وما بقي يكون للورثة وهذا يقول عندي زوجة ولي منها اولاد حصل بيني وبينها مشاكل - 00:53:49
وهي لا تحب ان اطلقها هل علي اثم اذا تزوجت غيرها لا يا اخي ما عليك اثم لو تزوجت ثلاثا معها مع حسن معاملتها. ما في حرج. الله جل الا يقول فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع - 00:54:14
والنبي صلى الله عليه وسلم اكثر زوجاته تزوجهن بعد عائشة رضي الله عنها. وعائشة هي احب نسائه اليه. عليه الصلاة والسلام. فتزوجوا ما رأي بثانية او ثالثة او رابعة لا يدل على كراهيته او بغضه لزوجته التي معه - 00:54:37
ورثة عرضوا بيتا لهم للبيع منذ زمن بعيد وقد دفع له العربون ولم يتم البيع الا مؤخرا. هل في القيمة زكاة؟ لا قيمة البيت الذي يبيعونه ليس فيه زكاة لان الزكاة في النقدين المرصودة - 00:55:33
والزكاة في عروض التجارة. واما ما كان بيتا له لو عرضه عشر سنين للبيع ولم يبعه ما يعتبر فيه الزكاة واذا كانت الدراهم عنده في صندوقه ففيها الزكاة كلما حال عليها الحول - 00:55:54
يقول اتيت بعمرة في رمضان واريد الحج هل علي هدي؟ الجواب لا اذا لم تحتمل في شوال ولا في ذي القعدة ولا في العشر الاول من ذي الحجة اعتفيت بعمرتك في رمضان وجلست في مكة الى الحج فحجك مفرد وليس عليك هدي - 00:56:32
يقول ما الفرق بين المغفرة والرحمة الغفران هو مسح العفو عن ذنوب مضت من المرء يغفرها الله جل وعلا والرحمة يرحم الله جل وعلا من شاء من عباده فيعطيه ما لا يستحق بفظله ورحمته - 00:57:03
سبحانه وقد يرحم المذنب فيغفر له من يصلي امام الامام او عن يمينه وشماله في الحرم ما يجوز للمرء ان يصلي امام الامام في

جهته واما في الجهات الاخرى فلا بأس - 00:57:32
اذا كان الامام يصلي خلف المقام مثلا فلا يجوز ان يصلي المرء بين الامام وبين الكعبة ويجوز ان يكون اقرب الى الكعبة من الامام في الجهات الثلاث والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:58:05